

## قـسـرـات

### وزارة التجارة الخارجية والصناعة

قرار رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥

بشأن إيقاف العمل بالقرار الوزارى رقم ٢٨٨ لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته

### وزير التجارة الخارجية والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ بشأن إصدار اللائحة التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٨ لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته بشأن فرض رسم مكافحة

إغراق نهائى على الواردات من صنف بولى إيثيلين بوزن نوعى أقل من ٠,٩٤ (خطى) ، وبوزن نوعى يعادل ٠,٩٤ أو أكثر المصدرة من أو ذات منشأ المملكة العربية السعودية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٨٢ لسنة ٢٠٠٣ بتعديل القرار الوزارى رقم ٢٨٨ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٣ لسنة ٢٠٠٤ بشأن الأصناف التى لا يسرى عليها رسم

مكافحة الإغراق النهائى المفروض على واردات البولى إيثيلين المصدرة من أو ذات منشأ المملكة العربية السعودية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠٠٤ بشأن تعديل القرار رقم ٥٨٢

لسنة ٢٠٠٣ الصادر فى ٢١/١٠/٢٠٠٣ ؛

وعلى ضوء ما عرضه قطاع الاتفاقات التجارية ؛

**قـرـر:**

( المادة الاولى )

إيقاف العمل بالقرار الوزارى رقم ٢٨٨ لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التجارة الخارجية والصناعة

صدر فى ٩/٢/٢٠٠٥

م . رشيد محمد رشيد